

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦١٥ لسنة ٢٠٢١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ :

وعلى القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ بتنظيم إجراءات التحفظ والمحضر والإدارة والتصرف في أموال الجماعات الإرهابية والإرهابيين :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٠٥ لسنة ٢٠٢٠ :

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ٢٠٢١/١٠/٢٥ :

وبناءً على ما عرضه وزير العدل :

قرار:

(المادة الأولى)

يُجدد ندب كل من السادة القضاة رؤساء الاستئناف الآتية أسماؤهم بعد للعمل باللجنة المشكلة بموجب المادة الثالثة من القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه - طوال الوقت - لمدة عام ينتهي في ٢٠٢٢/٩/٣ وهم :

الاسم	الوظيفة	صفته باللجنة
١	أحمد عادل عبد الحميد محمد السحاوى	رئيساً
٢	طارق محمود صلاح الدين حامد	عضوأ
٣	معتز محمد غالب محمد بدوى الحميلى	عضوأ
٤	وليد محمد رفعت عبد العزيز على عبد الهادى	عضوأ
٥	أحمد مصطفى سليمان إبراهيم البقلى	عضوأ
٦	أحمد يسرى وفقى دكرورى	عضوأ

(المادة الثانية)

يندب السيد القاضي / حاتم أحمد فاضل عبد الرازق عبد المجيد - الرئيس
بحكمة استئناف أسيوط للعمل عضواً باللجنة المشكلة بموجب المادة الثالثة من القانون
رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه - طوال الوقت - لمدة عام ينتهي في ٢٠٢٢/٩/٣.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٥ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي